عشر بي الى جنسه ولا كن تجب بها يخفيها وسطا وتكون رجلاه في سجوده
فايعتقي يطون ابهاميهما الى الارض ونقول ان يشف في سجوده حاجبانها
فلصق نفسي وعملت سوء اجاعني في الثالثة عشر انصات المقتدي
وهو المأموم لقراءة الامام في الصلاة الجهرية والمطلق في الانصات فيعم
الانصات للفاتحة والسورة ولمن يسمع قراءة الامام ومن لا يسمعها وهو
[illegible] الرابعة عشر رد المأموم السلام على الامام ويرد ولو كان
مسبوقا فلم يسلم حتى ذهب امامه ويرد قبل القيام ولو صلى بين يدي
الامام ولو احدث او [illegible] ركعتين [illegible] كما لا يجد معه للمشهور الخامس
الخامسة عشر رد المأموم السلام على يساره ان كان فيه احد وان
فلا يرد وان كان الذي على يساره مسبوقا فاتم لقضاء ما فاته فهل يرد عليه
هذا المسلم اولا قولان السادسة عشر المكث الزائد على اقل
يقع عليه اسم الطمانينة التي هي السكون وقوله وزائد سكون اي
السكون الزائد على القدر الواجب منه ولم ار من علل الحكم بحضور القلب
[illegible] السابعة عشر السترة للامام والفذ [illegible]
بغير المقتدي اذا خافا المرور بين يديهما وان لم يخافا صليا دون
سترة قال في التوضيح وللسترة خمسة شروط ان تكون طاهرة لا
نجسة ثابتة فلا يستتر بما لا يثبت [illegible] والصبي في غلظ رمح
وطول ذراع مما لا يشغل المصلي كالمرأة الاجنبية [illegible]
بليق بالسنية [illegible] الثامنة عشر الجهر بالسلام [illegible]
[illegible] من الصلاة [illegible] للامام والفذ والمأموم [illegible]
سلامه ولا بعده التاسعة عشر لفظ التشهد الذي هو التحيات
لله الى اخره والدعاء [illegible] مستحب في التشهد الاخير دون الاول
العشرون الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد الاخير
الواحد والعشرون الاذان للجماعة الذين يطلبون غيرهم في [illegible]
الذي حضر وقته ولا يسن في حق المنفرد فان سافر واذن في فلاة من

الارض

٤

الارض استحب له الاذان ولا يسن للجماعة الذين لا يطلبون غيرهم كاهل
المدارس والزوايا ولا يسن الاذان لغير فرض ولا لصلاة فائتة فرض خرج
وقتها وانظر الكبير على حكم الاذان وصفته [illegible] وما يتعلق به وعلى
اخذ الاجرة عليه وحده او مع الصلاة وقضية انكار ابن عرفة على
[illegible] الدوكالي [illegible] حضور الجماعة والجمعة لاخذ الامام الاجرة على
الصلاة وما تمسك به ابن عرفة في ذلك لاهل مصر وما اجابوه به [illegible]
الثانية والعشرون قصر الصلاة الرباعية وهي الظهر والعصر
والعشاء لمسافر اربعة برد [illegible] فيصليها ركعتين ولا يزال
يقصر الى ان يعود [illegible] فان نوى اقامة اربعة ايام
صحيحة غير ملفقة [illegible] نوى الاقامة [illegible]
[illegible] بقوله مقيم [illegible] ويبتدئ القصر اذا جاوز
المواضع المسكونة اي المتصلة بالبلد ولا يزال يقصر الى ان يصل
الى ذلك الموضع في رجوعه [illegible] وعلى بيان موضع ابتداء التقصير
وانتهائه [illegible]
[illegible] الاربعة برد ستة عشر فرسخا والفرسخ ثلاثة اميال [illegible]
الستة عشر فرسخا ثمانية واربعون ميلا والميل الفا ذراع على
المشهور [illegible] مسافة القصر اذا من الاذرع ستة وتسعون الف
ذراع ويشترط في السفر ان يكون مباحا فلو سافر سفر معصية او [illegible]
لهو لم يقصر [illegible] المسافة المذكورة مقصودة ابتداء فمن خرج بطلب
مرعى او [illegible] غير موضع معين فلا يقصر اذ لا يدري هل يجد
مطلوبه بعد مجاوزة القصر او قبلها ويقصر الرباعية التي حضر وقتها
في السفر او فائتة وهو في السفر فيصليها سفرية ولو بعد ان حضر
انظر الكبير على ما يتعلق بصلاة السفر وعلى ما يقطع القصر ومن
جملته نية الاقامة وهي اما قبل الدخول في الصلاة او في اثنائها او
بعدها وعلى كون المصلي اما ان يدخل الصلاة ناويا للاتمام او [illegible]

[illegible] المذكورة ان تكون مقصودة